

رَفَع

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
www.moswarat.com

إرتداد الأنام إلى

# أحكام السلام

تأليف

(محمد ماهر) عبد الكريم الخطيب

راجعها وقدم لها

فضيلة الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

# إرشاد الأنام إلى أحكام السلام

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠٠٠ م / ١٤٢٠ هـ

# إرشاد الأنام إلى أحكام الإسلام

تأليف

( محمد ماهر عبد الكريم الخطيب )

راجعها وقدم لها

فضيلة الشيخ مشهور بن حسن آل سلمان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة الشيخ أبي عبيدة

مشهور بن حسن آل سلمان حفظه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ  
بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده  
الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له . وأشهد أن  
لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً  
عبده ورسوله ، أما بعد :

فهذه رسالة مختصرة نافعة ماتعة في أحكام السلام  
وأدابه ، جمعها أخونا الفاضل محمد الخطيب - حفظه  
الله - من بطون المراجع ، واعتمد فيها على كلام المحققين  
من أهل العلم قديماً وحديثاً ، وعرض الأحكام بلغة سهلة  
ميسورة ، وتوخى فيها صحة الأحاديث والآثار ، واقتصر  
على الراجح ، الذي دل عليه الحديث النبوي ، أو الأثر  
السلفي ، واعتنى بأخطاء الناس وتصوراتهم حول السلام ،  
ونبه على ألفاظ منهية فيه ، فأحسن في الجمع

والتبويب ، وحقق - جاهداً - القول الراجح ، وعزى  
النقول لأصحابها ، و«من بركة العلم عزوه لقائله» ،  
كما قال أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي ، رحمه الله  
تعالى .

والمرجو من الله - عز وجل - أن ينفع بهذه الرسالة  
وبصاحبها ، وأن يجعلها خالصة لوجهه يوم لا ينفع مال  
ولا بنون ، إلا من أتى الله بقلب سليم ، إنه ولي ذلك ،  
والقادر عليه .

وكتب

أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

بعد مغرب يوم الأحد

بتاريخ ٦ / ٩ / ١٩٩٩م

\*\*\*



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتنَّ إلا وأنتم مسلمون﴾ .

﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً . واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾ .

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾ .

أما بعد : فإن أصدق الحديث كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل

محدثه بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .

وبعد ؛ فإننا نعيش في زمن ازداد فيه جهل الناس في أمور دينهم ، ونرى أن جهلهم شمل أموراً من أيسر الأمور وأعظمها ، يحتاج إليها المسلم في أغلب أوقاته ، ومنها إفشاء السلام ؛ فأحببت أن أضع بين يدي إخواني رسالة مختصرة في أحكام السلام ، سميتها : «إرشاد الأنام إلى أحكام السلام» ، طمعاً في أن أكون ممن يصلح عند فساد الناس ، فقد قال عليه الصلاة والسلام : «إن الإسلام بدأ غريباً ، وسيعود غريباً كما بدأ ، فطوبى للغرباء . قيل : من هم يا رسول الله؟ قال : الذين يصلحون إذا فسد الناس»<sup>(١)</sup> .

اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام .

وكتب

أبو البراء محمد صالح الخطيب

---

(١) أبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (٢٨٨) ،

وغیره .

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## معنى السلام

السلام : السلامة ؛ والسلامة الدعاء .  
والسلام الله عزّ وجلّ ؛ اسم من أسمائه لسلامته  
من النقص والعيب .  
والجنة دار السلام ؛ لأنها دار السلامة من الآفات .  
والسلام التحية . وهو موضوع بحثنا .  
كانت العرب في الجاهيلة يحيون بأن يقول أحدهم  
لصاحبه أنعم صباحاً ، وأبيت اللعن ، ويقولون : سلام  
عليكم ، فكانه علامة المسألة وأنه لا حرب هنالك ، ثم  
جاء الله بالإسلام فقصروا على السلام وأمروا بإفشائه .  
قال أبو الهيثم : السلام التحية معناهما واحد ،  
ومعناهما السلامة من جميع الآفات .  
وقيل : معنى السلام سلمت مني فاجعلني أسلم

منك<sup>(١)</sup> .

قال النووي : وأما معنى السلام فقييل : هو اسم الله تعالى ، فقوله : السلام عليك ، أي اسم الله عليك ، ومعناه : أنت في حفظه ، كما يقال : الله معك ، والله يصحبك . وقيل السلام بمعنى السلامة ، أي السلامة ملازمة لك<sup>(٢)</sup> .

### فضل السلام

عن عبد الله بن عمرو : أن رجلاً سأل النبي ﷺ : أي الإسلام خير؟ قال : «تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت وعلى من لم تعرف»<sup>(٣)</sup> .

وعن عبد الله بن سلام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أن النبي ﷺ قال : «يا أيها الناس أفسحوا السلام ، وأطعموا الطعام ، وصلُّوا

---

(١) جمعت باختصار وتصرف من كتاب «لسان العرب» (٢) /

(١٩٠) .

(٢) «مسلم شرح النووي» (١٤ / ١٤١) .

(٣) البخاري (٦٢٣٦) ، ومسلم (٣٩) .

والناس نيام ، تدخلو الجنة بسلام»<sup>(١)</sup> .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :  
«لا تدخلو الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابّوا ،  
أولا أدلكم على شيء إن فعلتموه تحاببتم ؛ أفشوا السلام  
بينكم»<sup>(٢)</sup> .

وعن عمران بن حصين قال : جاء رجل إلى النبي  
ﷺ فقال : السلام عليكم ، فرد عليه السلام ، ثم  
جلس . فقال النبي ﷺ : «عشر» ، ثم جاء آخر ، فقال :  
السلام عليكم ورحمة الله ، فرد عليه فجلس ، فقال :  
«عشرون» ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله  
وبركاته ، فرد عليه فجلس ، فقال : «ثلاثون»<sup>(٣)</sup> .

## حكم السلام

لم يختلف الفقهاء في أن رد السلام فرض ، لكن

---

(١) الترمذي (٢٦١٦) ، وغيره .

(٢) مسلم (٥٤) ، وغيره .

(٣) أبو داود (٥١٩٥) ، وغيره .

اختلف في حكم السلام ، والراجح أن السلام وردّه من فروض الكفاية ، لقول النبي ﷺ : «حق المسلم على المسلم ست : إذا لقيته فسلم عليه ...»<sup>(١)</sup> .

ولقوله ﷺ : «خمس تجب للمسلم على أخيه : ... رد السلام ...»<sup>(٢)</sup> .

وأما أنهما من فروض الكفاية ؛ فلقوله ﷺ : «يجزىء عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ، ويجزىء عن الجلوس أن يردّ أحدهم»<sup>(٣)</sup> .

قال ابن العربي : قال علماؤنا : أكثر المسلمين على أن السلام سنة وردّه فرض .

وقال عبد الوهاب منهم : السلام وردّه فرض على الكفاية إن كانت جماعة ، وإن كان واحداً كفى واحد .

---

(١) مسلم (٢١٦٢) بعد (٤) ، وغيره .

(٢) البخاري (١٢٤٠) ، ومسلم (٢١٦٢) بعد (٥) .

(٣) أبو داود (٥٢١٠) ، وغيره . والحديث له طرق يتقوى بها ،

راجع «الإرواء» (٧٧٨) .

فالسّلام فرض مع المعرفة ، سنة مع الجهالة ، لأن المعرفة إن لم تسلّم عليه تغيّرت نفسه .<sup>(١)</sup>

قال الألباني : وقد ذكر القرطبي في «تفسيره» (٢٩٨/٥) : إجماع العلماء أيضاً على أنه سنة مرغّب فيها ، وفي صحة هذا الإطلاق نظر عندي ، لأنه يعني أنه لو التقى مسلمان فلم يبدأ أحدهما أخاه بالسّلام ، وإنما بالكلام ؛ أنه لا إثم عليهما! وفي ذلك ما لا يخفى من مخالفة الأحاديث الكثيرة التي تأمر بالسّلام وإفشائه ، وبأنه من حق المسلم على المسلم أن يسلم عليه إذا لقيه ، وأن أبخل الناس الذي يبخل بالسّلام . . . إلى غير ذلك من النصوص التي تؤكد الوجوب والتي تقدم الكثير الطيب منها في هذا الكتاب المبارك إن شاء الله تعالى .

بل وزاد ذلك تأكيداً أنه نظّم من يكون البادئ بالسّلام في بعض الأحوال فقال : «يُسَلِّمُ الراكب على

(١) «أحكام القرآن» (١/٤٦٧) .

الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير ،  
والصغير على الكبير» .<sup>(١)</sup>

## كيفية السلام

عن عمران بن حصين ، قال : جاء رجل إلى النبي  
ﷺ فقال : السلام عليكم ، فرد عليه السلام ، ثم  
جلس ، فقال النبي ﷺ : «عشر» . ثم جاء آخر فقال :  
السلام عليكم ورحمة الله ، فرد عليه فجلس ، فقال :  
«عشرون» . ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله  
وبركاته ، فرد عليه فجلس ، فقال : «ثلاثون»<sup>(٢)</sup> .

وعن زيد بن أرقم قال : «كنا إذا سلم النبي ﷺ  
علينا قلنا : وعليك السلام ، ورحمة الله ، وبركاته ،  
ومغفرته»<sup>(٣)</sup> .

وعن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «خلق الله

---

(١) «صحيح الأدب المفرد» (٤٢٣) .

(٢) سبق في فضل السلام .

(٣) البخاري في «التاريخ الكبير» : (٣٣٠/١/١) .



أدم على صورته ، طوله ستون ذراعاً . فلما خلقه قال :  
اذهب فسلم على أولئك نفر من الملائكة جلوس ،  
فاستمع ما يجيبونك ، فإنها تحيتك وتحية ذريتك . فقال :  
السلام عليكم ، فقالوا : السلام عليك ورحمة  
الله . . . »<sup>(١)</sup> .

وعن عبد الله بن عمرو قال : بينما نحن جلوس  
عند النبي ﷺ - في ظل شجرة بين مكة والمدينة - إذ  
جاء أعرابي من أجلف الناس وأشدهم ، فقال : السلام  
عليكم ، فقالوا : وعليكم<sup>(٢)</sup> .

وعن ربعي بن حراش قال : حدثني رجل من بني  
عامر جاء إلى النبي ﷺ فقال : أألج؟ فقال النبي ﷺ  
للجارية : « اخرجي فقولي له : قل السلام عليكم ،  
أدخل؟ فإنه لم يحسن الاستئذان » قال : فسمعتها قبل  
أن تخرج إليّ الجارية فقلت : السلام عليكم ، أدخل؟

---

(١) البخاري (٦٢٢٧) ، ومسلم (٢١٨٤) ، وغيرهما .

(٢) «الأدب المفرد» (١٠٣٢) .

فقال : «وعليك ، ادخل»<sup>(١)</sup> .

وكما في حديث مسيء الصلاة أن النبي ﷺ رد عليه السلام بـ «وعليك السلام»<sup>(٢)</sup> .

وعن أبي جمرة ، سمعت ابن عباس إذا يُسَلَّم عليه يقول : وعليك ، ورحمة الله<sup>(٣)</sup> .

وكتب زيد بن ثابت لمعاوية : «من زيد بن ثابت . سلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله . . .»<sup>(٤)</sup> .

قال النووي : يستحب أن يقول المبتدئ بالسلام : «السلام عليكم ورحمة الله وبركاته» فيأتي بضمير الجمع وإن كان المسلمُ عليه واحداً ، ويقول المجيب : «وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته» فيأتي بواو العطف في قوله :  
وعليكم<sup>(٥)</sup> .

---

(١) «الأدب المفرد» (١٠٨٤) .

(٢) البخاري (٧٩٣) ، ومسلم (٣٩٧) .

(٣) «الأدب» (١٠٣٣) .

(٤) «الأدب المفرد» (١١٣١) .

(٥) «رياض الصالحين» (٢٧١) .

وقال : قال أصحابنا : فإن قال المبتدئ : السلام عليكم ، حصل السلام . وإن قال : السلام عليك ، أو سلام عليك ، حصل أيضاً .

وأما الجواب فأقله : وعليك السلام ، أو وعليكم السلام ، فإن حذف الواو فقال : عليكم السلام أجزاء ذلك ، وكان جواباً . هذا هو المذهب الصحيح المشهور الذي نص عليه إمامنا الشافعي رحمه الله في «الأم» ، وقال به جمهور من أصحابنا .

وجزم أبو سعد المتولي من أصحابنا في كتابه «التتمة» : بأنه لا يجرئه ولا يكون جواباً ، وهذا ضعيف أو غلط ، وهو مخالف للكتاب والسنة ، ونص إمامنا الشافعي .

أما الكتاب فقال الله تعالى : ﴿قالوا سلاماً قال سلام﴾<sup>(١)</sup> .

وهذا وإن كان شرعاً لمن قبلنا ، فقد جاء شرعنا

---

(١) هود : ٦٩ .

بتقريره ، وهو حديث أبي هريرة الذي قدمناه في جواب  
الملائكة آدم ﷺ ، فإن النبي ﷺ أخبرنا : «أن الله  
تعالى قال : هي تحيتك وتحية ذريتك» وهذه الأمة داخلة  
في ذريته ، والله أعلم <sup>(١)</sup> .

قال ابن حجر : ولو حذف اللام فقال : «سلام  
عليكم» أجزأ ، قال تعالى : ﴿والملائكة يدخلون عليهم  
من كل باب . سلام عليكم . . .﴾ <sup>(٢)</sup> .

وقال تعالى : ﴿فقل سلام كتب ربكم على نفسه  
الرحمة﴾ <sup>(٣)</sup> .

وقال تعالى : ﴿سلام على نوح في العالمين﴾ <sup>(٤)</sup> ،  
إلى غير ذلك ، لكن باللام أولى لأنها للتفخيم  
والتكثير <sup>(٥)</sup> .

---

(١) «الأذكار» (٢١٨) .

(٢) الرعد : ٢٣ ، ٢٤ .

(٣) الأنعام : ٥٤ .

(٤) الصافات : ٧٩ .

(٥) «الفتح» (٤/١١) .

قال الشيخ محمد صالح عثيمين : على المسلم عليه أن يرد رداً شرعياً فيقول : عليكم السلام ، أو عليك السلام ، أو وعليكم السلام ، أو وعليك السلام ، بالواو وعدمها ، والجمع والإفراد<sup>(١)</sup> .

وتشرع زيادة «ومغفرته» في رد السلام كما في حديث زيد بن أرقم . والأفضل في حق المسلم عليه أن يزيد على المبتدئ بأحسن مما جاء به من صيغ السلام ، لقوله تعالى : ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾<sup>(٢)</sup> .

ولا يقوم مقام السلام قول المسلم : صباح الخير ، أو مرحباً ، ونحو ذلك من صيغ التحية . قال النووي : إذا ابتداءً المار الممرور عليه فقال : صَبَّحَكَ اللهُ بِالْخَيْرِ أَوْ السَّعَادَةِ ، أَوْ قَوَاكَ اللهُ ، أَوْ لَا أَوْحَشَ اللهُ مِنْكَ ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي يَسْتَعْمَلُهَا النَّاسُ فِي الْعَادَةِ ، لَمْ

---

(١) شريط «نظرات في سورتي الإخلاص والكافرون» .

(٢) النساء : ٨٦ .

يستحق جواباً ، لكن لو دعا له قبالة ذلك كان حسناً ، إلا أن يترك جوابه بالكلية زجرأ له في تخلفه وإهماله السلام ، وتأديباً له ولغيره في الاعتناء بالابتداء بالسلام<sup>(١)</sup> .

قلت : هذه الصيغ التي ذكرها النووي إنما تشرع بعد السلام . قال السيوطي : وما أحدث قولهم : كيف أصبحت؟ وكيف أمسيت؟ قبل السلام ، وإنما السلام أولاً . وقال : قول الرجل : كيف أصبحت؟ وكيف أمسيت؟ بلا سلام يشبه تحية أهل الجاهلية ، وقد نهينا عن التشبه بهم .

وقال : السلام واستخراج الحمد ، والثناء بعد السلام ، والمصافحة من تمام التحية ، وهي من السنن ، وأفعال السلف الصالحين من الصحابة والتابعين<sup>(٢)</sup> .

---

(١) «الأذكار» (٢٣٤) .

(٢) «الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع» تحقيق الشيخ مشهور

حسن (٢٦١ - ٢٦٧) .

ويشترط في السلام الجهر فيه . قال ابن حجر :  
واستدل بالأمر بإفشاء السلام على أنه لا يكفي السلام  
سراً ، بل يشترط الجهر فيه <sup>(١)</sup> .

### التوسط في السلام بين الرفع والمخافة

عن المقداد بن الأسود قال : « كان النبي ﷺ يجيء  
من الليل فيسلم تسليماً لا يوقظ نائماً ، ويسمع  
اليقظان » <sup>(٢)</sup> .

قال النووي : هذا فيه آداب السلام على الأيقاظ في  
موضع فيه نيام ، أو من في معنائهم ، وأنه يكون سلاماً  
متوسطاً بين الرفع والمخافة ، بحيث يسمع الأيقاظ ، ولا  
يهوش على غيرهم <sup>(٣)</sup> .

### السلام بالإشارة

عن ابن لهيعة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ،

---

(١) «الفتح» (١٩/١١) .

(٢) مسلم (٢٠٥٥) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٢٨) .

(٣) «مسلم بشرح النووي» (١٤/١٤) .

عن جده مرفوعاً : «ليس منا من تشبه بغيرنا ، لا تشبهوا  
باليهود ولا بالنصارى ، فإن تسليم اليهود الإشارة  
بالأصابع ، وتسليم النصارى الإشارة بالأكف»<sup>(١)</sup> .

وعن عطاء بن أبي رباح قال : كانوا يكرهون التسليم  
باليد . أو قال : كان يكره التسليم باليد<sup>(٢)</sup> .  
وفي رواية : « ولم ير بالرأس بأساً »<sup>(٣)</sup> .

قال ابن حجر : والنهي عن السلام بالإشارة  
مخصوص بمن قدر على اللفظ حساً وشرعاً ، وإلا فهي  
مشروعة لمن يكون في شغل يمنعه من التلفظ بجواب  
السلام ، كالمصلي والبعيد والأخرس وكذا السلام على  
الأصم<sup>(٤)</sup> .

---

(١) الترمذي (٢٨٤٨) ، وللحديث طرق أخرى ، وجاء مفرقاً في  
أحاديث يتقوى بها . راجع « الصحيحة » (٢١٩٤) .

(٢) « الأدب المفرد » (١٠٠٤) .

(٣) ابن أبي شيبة في « المصنف » (٦/ص ١٤٤) .

(٤) « الفتح » (١٤/١١) .



أما حديث أسماء أن النبي ﷺ مرّ في المسجد ،  
وعصبة من النساء قعود ، قال بيده إليهن بالسلام»<sup>(١)</sup> .  
فقد قال الألباني : حديث أسماء هذا لا يصح ، فلا  
يصلح للاعتماد عليه ، في إجازة ما دلّ مطلق حديث  
جابر وغيره على منعه ، وذلك لأن إسناده يدور على شهر  
ابن حوشب عنها<sup>(٢)</sup> .

### هل يقول المبتدئ عليك السلام ؟

عن أبي جري الهجيمي ، قال : أتيت النبي ﷺ  
فقلت : عليك السلام يا رسول الله ، قال : «لا تقل عليك  
السلام ، فإن عليك السلام تحية الموتى»<sup>(٣)</sup> .  
قال المنذري : قوله : «عليك السلام ، تحية الموتى»  
يوهم أن السنة في تحية الميت أن يقال عليك السلام ،  
كما يفعله كثير من العامة ، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه

(١) «الأدب المفرد» (١٠٤٧) ، وغيره .

(٢) راجع لزماماً «جلباب المرأة المسلمة» (١٩٤) .

(٣) أبو داود (٥٢٠٩) .

دخل المقبرة ، فقال : «السلام عليكم أهل دار قوم  
مؤمنين» فقدم الدعاء على اسم المدعوله ، كما هو في  
تحية الأحياء ، وإنما قال ذلك القول منه إشارة إلى ما  
جرت به العادة منهم في تحية الأموات <sup>(١)</sup> .

## ألفاظ في التحية حذر منها العلماء <sup>(٢)</sup>

### ١ - التحية بصباح النور :

في مجلة «مجمع اللغة العربية» بمصر مقال ممتع  
للأستاذ عمر فروخ ، قال فيه :

ومعظم الناس إذا حيا بعضهم بعضاً قال : صباح  
الخير أو مساء الخير! والرد على هذه التحية هو : صباح  
النور أو مساء النور . وهذه التحية هي التحية المجوسية ؛  
يعتقد المجوسي بقوتين : الخير والشر ، يمثلهما النور

---

(١) «مختصر السنن» (٦/٤٨) .

(٢) من الفقرة رقم (١) إلى الفقرة رقم (٧) من كتاب «معجم  
المناهي اللفظية» للشيخ بكر أبو زيد .

والظلمة . وللمجوسي إله للخير أو النور ، وإله للشر أو  
الظلمة ، وهما يتنازعان السيطرة على العالم ، فكان من  
المعقول أن يحيي المجوس بعضهم بقولهم : صباح الخير ،  
صباح النور! ومع أن الإسلام قد أمر بأن نأخذ تحية  
الإسلام : «السلام عليكم» ، مكان كل تحية أخرى ، فلا  
يزال العرب في معظمهم - من المسلمين ومن غير  
المسلمين - يتبادلون التحية بقولهم : صباح الخير - صباح  
النور .

## ٢ - سلام حار :

من العبارات المولدة قولهم : سلام حار ، لقاء حار ،  
وهكذا ...

والحرارة وصف ينافي السلام وأثره ، فعلى المسلم  
الكف عن هذه اللهجة الواردة الأجنبية . والسلام اسم  
من أسماء الله ، والسلام يثلج صدور المؤمنين فهو تحيتهم  
وشعار للأمان بينهم .

### ٣ - تحياتي :

لأبي طالب بن علي الخيمي ، المنعوت بالمهذب ،  
المتوفى سنة ٦٤٢هـ ، رسالة باسم : «شرح لفظه  
التحيات» في (ص ٥٠) جاء فيها ما نصه : «فأما لفظ  
التحيات مجموعاً فلم أسمع في كتاب من كتب العربية  
أنه جمع إلا في جلوس الصلوات ، إذ لا يجوز إطلاق  
ذلك لغير من له الخلق والأمر ، وهو الله تعالى ، لأن  
الملك كله بيد الله ، وقد نطق بذلك الكتاب العزيز :  
﴿قل اللهم مالك الملك . . .﴾ الآية إلى آخرها .

والذي سطره أهل اللغة إنما يعبرون عن التحية  
الواحدة ، ولم ينتهوا بجمعه دون إفراده ، إذ كان ذلك من  
ذخائر الإلهام لقوم آخرين فهموا عن الله تعالى كتابه  
فنقلوا عن رسوله ﷺ شريعته .

### ٤ - الله بالخير :

سئل الشيخ عبد الله أبا بطين عن استعمال الناس

هذه التحية ، فقال : «هذا كلام فاسد خلاف التحية التي شرعها الله ورضيها وهو السلام ، فلو قال : صبحك الله بالخير ، أو قال : الله يصبحك بالخير بعد السلام فلا ينكر» .

٥ - أنعم صباحاً :

بما ترك الناس من ألفاظ الجاهلية : أنعم صباحاً ، وأنعم ظلاماً ، وصاروا يقولون : كيف أصبحت ، وكيف أمسيت .

٦ - السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، أسألك الفوز بالجنة ، أسألك النجاة من النار في السلام من الصلاة .

قول هذا في السلام من الصلاة بدعة كما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية «رحمه الله تعالى» .

٧ - الصلاة والسلام على أمير المؤمنين علي

« رَضِيَ اللهُ عَنْهُ » (تخصيصه بها دون الثلاثة) .

أمير المؤمنين الخليفة الراشد علي بن أبي طالب  
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لم يرد تخصيصه بذلك ، لكن هذا من فعلات  
الرافضة ، وسريانه إلى أهل السنة فيه هضم للخلفاء  
الثلاثة قبله «رضي الله عنهم» .

فلينتبه إلى مسالك المتدعة وألفاظهم ، فكم من  
لفظ ظاهره السلامة وباطنه الإثم .

#### ٨ - السلام على من اتبع الهدى :

قال البغوي : السلام على من اتبع الهدى : ليس  
المراد منه التحية ، إنما معناه : يسلم من عذاب الله من  
أسلم<sup>(١)</sup> .

قال السيوطي : (مسألة) : رجل سلم على جماعة  
مسلمين ، وفيهم نصراني فأنكر عليه ذلك فقال : ما  
قصدت إلا المسلمين فقليل له : من حقت أن تقول :

---

(١) «معالم التنزيل» : (٢١٩/٣) .

السلام على من اتبع الهدى ، فهل يجزىء اللفظ الأول ،  
أو يتعين الثاني؟

(الجواب) : لا يجزىء في السلام إلا اللفظ الأول ،  
ولا يستحق الرد إلا به ، ويجوز السلام على المسلمين  
وفيهم نصراني ، إذا قصد المسلمين فقط ، وأما السلام  
على من اتبع الهدى فإتباعاً شرع في صدور الكتب إذا كتب  
للكافر ، كما ثبت في الحديث الصحيح <sup>(١)</sup> .

٩- قول العاطس : الحمد لله والسلام على رسول

الله ﷺ .

عن نافع : أن رجلاً عطس إلى جنب ابن عمر ،  
فقال : الحمد لله ، والسلام على رسول الله . فقال ابن  
عمر : وأنا أقول الحمد لله ، والسلام على رسول الله ،  
وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ ، علمنا أن نقول :

---

(١) «الحاوي» (٢٥٢/١) .

«الحمد لله على كل حال»<sup>(١)</sup> .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : إن باب العبادات والديانات والتقربات متلقاة عن الله ورسوله ، فليس لأحد أن يجعل شيئاً عبادة أو قربة ، إلا بدليل شرعي<sup>(٢)</sup> .

### من يبدأ بالسلام

عن أبي هريرة مرفوعاً : «يسلم الصغير على الكبير ، والمار على القاعد ، والقليل على الكثير»<sup>(٣)</sup> .

وعنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : «يسلم الراكب على المشي ، والمشي على القاعد ، والقليل على الكثير»<sup>(٤)</sup> .

وعن جابر رضي الله عنه موقوفاً : «الماشيان إذا

---

(١) الترمذي (٢٨٩٤) ، وغيره .

(٢) «الفتاوى» (٣٥/٣١) .

(٣) البخاري : (٦٢٣١) .

(٤) البخاري (٦٢٣٢) ، ومسلم (٢١٦٠) .



اجتمعا فأيهما بدأ بالسلام فهو أفضل»<sup>(١)</sup> .

قال ابن حجر: قال ابن بطال عن المهلب: تسليم الصغير لأجل حق الكبير، لأنه أمر بتوقيره والتواضع له، وتسليم القليل لأجل حق الكثير لأن حقهم أعظم، وتسليم المار لشبهه بالداخل على أهل المنزل، وتسليم الراكب لثلاث يتكبر بركوبه فيرجع إلى التواضع<sup>(٢)</sup> .

قال النووي: هذا الأدب هو فيما إذا تلاقى الاثنان في طريق، أما إذا ورد على قعود فإن الوارد يبدأ بالسلام على كل حال، سواء كان صغيراً أو كبيراً أو قليلاً أو كثيراً<sup>(٣)</sup> .

وإذا التقى الصغير مع الكبير، وكان أحدهما راكباً

---

(١) البخاري في «الأدب المفرد» (٩٩٤) . وقد صح مرفوعاً راجع

«الصحيفة» (١١٤٦) .

(٢) «الفتح» (١٧/١١) .

(٣) «الأذكار» (٢٢٩) .

والآخر ماشياً بدأ الراكب<sup>(١)</sup> .

قال الشيخ محمد صالح عثيمين : إذا لم يقم بالسنة من هو أولى بها فليقم بها الآخر لئلا يضيع السلام ، فإذا لم يسلم الصغير فليسلم الكبير ، وإذا لم يسلم القليل فليسلم الكثير ، ليحوز الأجر<sup>(٢)</sup> .  
أحكام منتقاة<sup>(٣)</sup> .

١ - لو سلم على صبي لا يجب عليه الجواب ، لأن الصبي ليس من أهل الفرض ، لكن الأدب والمستحب له الجواب .

٢ - لو سلم صبي على بالغ وجب عليه الرد لقوله تعالى : ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾<sup>(٤)</sup> .

---

(١) راجع «الفتح» (١٧/١١) فإن فيه كلاماً نفيساً .

(٢) «حقوق دعت إليها الفطرة وقررتها الشريعة» (ص ٣٢) .

(٣) من كتاب الأذكار للنووي (٢٢٢ - ٢٣١) بتصرف .

(٤) النساء : ٨٦ .

٣ - لو سلم بالغ على جماعة فيهم صبي ، فرد الصبي ولم يرد منهم غيره ، سقط عنهم ، كما يصح أذانه وإمامته صح منه رد السلام .

٤ - إذا تلاقى رجلان فسلم كل واحد منهما على صاحبه ، فإن كان دفعة واحدة لم يكن جواباً ، لأن كل واحد منهما صار مبتدئاً ، وإن كان أحدهما بعد الآخر كان جواباً ، لأن لفظ الابتداء بالسلام ، يصلح للجواب .

### الواحد يجزىء عن الجماعة في السلام

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعاً : «يجزىء عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ، ويجزىء عن الجلوس أن يرد أحدهم»<sup>(١)</sup> .

### من سلم على قوم فلم يردوا عليه

#### رد عليه من هو خير منهم

قال رسول الله ﷺ : «السلام اسم من أسماء الله تعالى ، وضعه الله في الأرض ، فأفشوه بينكم ، فإن

(١) سبق في (حكم السلام) .

الرجل المسلم إذا مرّ بقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة بتذكيره إياهم السلام ، فإن لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم وأطيب<sup>(١)</sup> .

«رد عليه من هو خير منهم وأطيب» ؛ يعني :

الملائكة .

قال النووي : إذا مر على واحد أو أكثر وغلب على ظنه أنه إذا سلم لا يرد عليه ، إما لتكبر الممرور عليه ، وإما لإهمال المار أو السلام ، وإما لغير ذلك ، فينبغي أن يسلم ولا يتركه لهذا الظن ، فإن السلام مأمور به ، والذي أمر به المار أن يسلم ولم يؤمر بأن يحصل الرد ، مع أن الممرور عليه قد يُخطيء الظن فيه ويرد<sup>(٢)</sup> .

### السلام للمعرفة وغير المعرفة

عن عبد الله بن عمرو أن رجلاً سأل النبي ﷺ :

أي الإسلام خير؟ قال : «تطعم الطعام ، وتقرأ السلام

(١) البزار «كشف الأستار» (١٩٩٩) .

(٢) «الأذكار» (٢٣٠) .

على من عرفت وعلى من لم تعرف»<sup>(١)</sup> .

قال النووي : إذا مشى في السوق أو الشوارع المطروقة كثيراً ونحو ذلك مما يكثُر فيه المتلاقون ، فقد ذكر الماوردي أن السلام هنا إنما يكون لبعض الناس دون بعض . قال : لأنه لو سلم على كل من لقي لتشاغل به عن كل مهم ، ويخرج به عن العرف<sup>(٢)</sup> .

### السلام عند اللقاء وعند المفارقة

عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم ، فإذا أراد أن يقوم فليسلم ، فليست الأولى بأحق من الآخرة»<sup>(٣)</sup> .

### إعادة السلام على من تكرر لقاءه

عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : «إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه ، فإن حالت بينهما شجرة

---

(١) سبق في فضل السلام .

(٢) «الأذكار» (٢٢٩) .

(٣) أبو داود (٥٢٠٨) ، وغيره .

أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه»<sup>(١)</sup> .

وعنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ : أن رجلاً دخل المسجد - ورسول الله ﷺ جالس في ناحية المسجد - فصلى ثم جاء فسلم عليه ، فقال له رسول الله ﷺ : «وعليك السلام ، ارجع فصل ، فإنك لم تصل» ، فرجع فصلى ، ثم جاء فسلم ، فقال : «وعليك السلام ، فارجع فصل ، فإنك لم تصل»<sup>(٢)</sup> .

قال ابن القيم : فأنكر عليه صلاته ، ولم ينكر عليه تأخير السلام عليه ﷺ إلى ما بعد الصلاة .  
وعلى هذا فيسن لداخل المسجد إذا كان فيه جماعة ثلاث تحيات مترتبة : أن يقول عند دخوله : بسم الله والصلاة على رسول الله . ثم يصلي ركعتين تحية المسجد ، ثم يسلم على القوم .

وقال : ومن هديه ﷺ أن الداخل إلى المسجد يبدأ

---

(١) أبو داود (٥٢٠٠) .

(٢) البخاري (٧٩٣ ، ٦٢٥١) ، ومسلم (٣٩٧) ، وغيرهما .

بركعتين تحية المسجد ، ثم يجيء فيسلم على القوم ، فتكون تحية المسجد قبل تحية أهله ، فإن تلك حق الله تعالى ، والسلام على الخلق هو حق لهم ، وحق الله في مثل هذا أحق بالتقديم<sup>(١)</sup> .

قال الألباني : وفيه - هذا الحديث - دليل أيضاً على مشروعية السلام على من في المسجد<sup>(٢)</sup> .

### تكرار السلام ثلاثاً

عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ : « كان إذا سلم سلم ثلاثاً ، وإذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً<sup>(٣)</sup> » .

يشرع تكرار السلام إذا اقترن بالاستئذان ، أو إذا كان الجمع كثيراً ، ولم يسمع بعضهم وقصد الاستيعاب ، أو سلم وظن أنه لم يسمع ، فتسن الإعادة ، فيعيد مرة ثانية وثالثة<sup>(٤)</sup> .

(١) « زاد المعاد » (٢/٤١٣ - ٤١٤) تحقيق الأرناؤوط .

(٢) « الصحيحة » : (١/٣١٤) .

(٣) البخاري : (٦٢٤٤) .

(٤) راجع « الفتح » (١١/٢٧) .

قال ابن القيم : وكان يسلم على كل من لقيه ثلاثاً ،  
وإذا دخل بيته ثلاثاً ، ومن تأمل هديه ، علم أن الأمر  
ليس كذلك ، وأن تكرار السلام كان منه أمراً عارضاً في  
بعض الأحيان ، والله أعلم <sup>(١)</sup> .

وأما تكرار السلام عند كل مصافحة فليس بمشروع .  
قال ابن حجر : واحتج ابن بطل بالاتفاق على أن  
المبتدئ لا يشترط في حقه تكرار السلام بعدد من يسلم  
عليه <sup>(٢)</sup> .

قال العصيمي : وفيه من الفوائد ، دفع ما يفعله  
كثير من طلبة العلم عند إتيانهم المجالس من ترديد  
السلام على كل من فيه ، حيث أن العلة في التردد  
منتفية بإجراء التسليم الأولى إذا أسمعت ، فإعادة  
السلام مع الإسماع مما لا يعضده دليل أو يوافقه نقل <sup>(٣)</sup> .

---

(١) «زاد المعاد» (٢/ ٤١٩) تحقيق الأرنؤوط .

(٢) «الفتح» (٧/١١) .

(٣) «عقد الزبرجد» (١٥٦) .



## السلام على الصبيان

عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، أنه مر على صبيان فسلم عليهم ، وقال : كان النبي ﷺ يفعلُه (١) .

قال أبو العباس القرطبي : وكونه يسلم على الصبيان ، إنما كان ليبين مشروعية ذلك ، وليفشي مشروعية السلام ، ولينالوا بركة تسليمه عليهم ، وليعلمهم كيفية التسليم وسنته ، فيألفوه ، ويتمرنوا عليه (٢) .

قال ابن حجر : «قال ابن بطال : في السلام على الصبيان تدريبهم على آداب الشريعة . وفيه طرح الأكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب» (٣) .

### تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال

عن أسماء ابنة يزيد أنها قالت : «مر علينا النبي

(١) البخاري (٦٢٤٧) ، ومسلم (٢١٦٨) .

(٢) «المفهم» (٤٨٩/٥) .

(٣) «الفتح» (٣٣/١١) .

ﷺ في نسوة ، فسلم علينا»<sup>(١)</sup> .

عن سهل قال : «كانت لنا عجوز ترسل إلى بضاعة - نحل بالمدينة - فتأخذ من أصول السلق ، فتطرحه في قدر ، وتكركر<sup>(٢)</sup> حبات من شعير ، فإذا صلينا الجمعة انصرفنا ونسلم عليها ، فتقدمه إلينا ، فنفرح من أجله ، وما كنا نقيل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة»<sup>(٣)</sup> .

قال الحلبي في هذه المسألة : «فمن وثق من نفسه بالتماسك فليسلم ، ومن لم يأمن نفسه فلا يسلم ، فإن الحديث ربما جر بعضه بعضاً ، والصمت أسلم»<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن حجر : المراد بجوازه أن يكون عند أمن الفتنة<sup>(٥)</sup> .

---

(١) أبو داود (٥٢٠٤) ، وغيره .

(٢) تكركر : تطحن .

(٣) البخاري (٦٢٤٨) .

(٤) «المنهاج في شعب الإيمان» : (٣٢١/٣) .

(٥) «الفتح» (٣٣/١١) .

## ترك السلام على من يقضي حاجته

عن جابر بن عبد الله : أن رجلاً مر على النبي ﷺ وهو يبول ، فسلم عليه ، فقال له رسول الله ﷺ : «إذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلم علي . فإنك إن فعلت ذلك ، لم أرد عليك»<sup>(١)</sup> .

قال النووي : قال أصحابنا : يكره السلام عليه - الجالس لقضاء الحاجة - ، فإن سلم لم يستحق جواباً<sup>(٢)</sup> .  
قال العصيمي : لما كان الذي يقضي حاجته لا يشرع له رد السلام ، أصبح إلقاء السلام عليه بلا فائدة ، فيكون من هذه الحيثية مكروهاً<sup>(٣)</sup> .

## فلان يقرئك السلام

عن أبي سلمة ، عن عائشة أنها حدثته : «أن النبي ﷺ قال لها : إن جبريل يقرأ عليك السلام» ، قالت

(١) ابن ماجه (٣٥٢) .

(٢) «الأذكار» (٢٨) .

(٣) «عقد الزبرجد» (١٦٩) .

فقلت : وعليه السلام ورحمة الله وبركاته»<sup>(١)</sup> .

وكذلك من أتى بكتاب فيه سلام وجب عليه الرد .

قال النووي : ولو أتاه سلام من غائب مع رسول أو

في ورقة ، وجب الرد على الفور<sup>(٢)</sup> .

## إذا التقى المتخاصمان

### فخيرهما الذي يبدأ بالسلام

عن أبي أيوب الأنصاري : أن رسول الله ﷺ قال :

« لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، يلتقيان

فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذي يبدأ

بالسلام»<sup>(٣)</sup> .

قال ابن حجر : ظاهره إباحة ذلك في الثلاث ، وهو

من الرفق ، لأن الأدمي في طبعه الغضب وسوء الخلق ،

ونحو ذلك ، والغالب أنه يزول أو يقل في الثلاث ، ثم

---

(١) البخاري (٣٢١٧) ، ومسلم (٢٤٤٧) .

(٢) «مسلم بشرح النووي» (١٤١/١٤) .

(٣) البخاري (٦٢٣٧) ، ومسلم (٢٥٦٠) .

قال : واستدل بهذه الأحاديث على من أعرض عن أخيه المسلم وامتنع من مكالمته والسلام عليه أثم بذلك ، لأن نفي الحل يستلزم التحريم ، ومرتكب الحرام أثم ، ثم قال في موضع آخر : عموم النهي مخصوص بمن لم يكن لهجره سبب مشروع <sup>(١)</sup> .

### السلام قبل الكلام وقبل الإذن بالدخول

قال تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون﴾ <sup>(٢)</sup> .

---

(١) «الفتح» (١٠/٤٩٥ - ٤٩٧) .

(٢) النور : ٢٧ . وهنا يظهر خطأ الكثير من الناس ، حيث أنهم يدخلون بيوت أقاربهم من غير استئذان ، فعن ابن مسعود وابن عباس ، واللفظ له : أنه قيل له : استأذن على أخواتي ، وهن في حجرتي معي في بيت واحد؟ قال : نعم . فرددت عليه ليرخص لي فأبى . قال : أتحب أن تراها عريانة؟ قلت : لا . قال : فاستأذن عليها ، فراجعته ، فقال : أتحب أن تطيع الله؟ قلت : نعم . قال : فاستأذن عليها . راجع «أحكام القرآن» (٣/٣٧٣) لابن العربي .

عن ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «السلام قبل السؤال ، فمن بدأكم بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوه»<sup>(١)</sup> .

وعن جابر مرفوعاً : «لا تأذنوا لمن لم يبدأ بالسلام»<sup>(٢)</sup> .

وعن ربعي بن حراش قال : حدثني رجل من بني عامر جاء إلى النبي ﷺ فقال : أألج؟ فقال النبي ﷺ للجارية : «اخرجي فقولي له : قل السلام عليكم ، أَدْخَلَ؟ فإنه لم يحسن الاستئذان» قال : فسمعتها قبل أن تخرج إلي الجارية ، فقلت : السلام عليكم أَدْخَلَ؟ فقال : «وعليك . ادخل»<sup>(٣)</sup> .

وعن عطاء ، عن أبي هريرة فيمن يستأذن قبل أن يسلم ، قال : لا يؤذن له حتى يبدأ بالسلام<sup>(٤)</sup> .

---

(١) ابن عدي في «الكامل» (١٩٢٩/٥) .

(٢) أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (٣٥٧/١) .

(٣) سبق في كيفية السلام .

(٤) «الأدب المفرد» (١٠٦٦) .

وعنه أيضاً أنه قال : سمعت أبا هريرة يقول : إذا قال  
أدخلك ولم يسلم ، فقل : لا ، حتى تأتي بالمفتاح . قلت :  
السلام؟ قال : نعم <sup>(١)</sup> .

قال النووي : السنة أن المسلم يبدأ بالسلام قبل كل  
كلام ، والأحاديث الصحيحة وعمل سلف الأمة وخلفها  
على وفق ذلك مشهورة <sup>(٢)</sup> .

وقال أيضاً : والسنة أن يسلم ثم يستأذن ، فيقوم عند  
الباب <sup>(٣)</sup> بحيث لا ينظر إلى من في داخله ، ثم يقول :  
السلام عليكم ، أدخلك؟ فإن لم يجبه أحد قال ذلك ثانياً

---

(١) «الأدب المفرد» (١٠٨٣) .

(٢) «الأذكار» (٢٢٣) .

(٣) وهنا أدب عظيم لا بد من التنبيه عليه ، هو أن لا يستقبل  
الباب من تلقاء وجهه ، فعن عبد الله بن بسر ، قال : كان رسول الله  
ﷺ إذا أتى باب قوم ، لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ، ولكن من  
ركنه الأيمن ، أو الأيسر ، ويقول : «السلام عليكم ، السلام عليكم» رواه  
أبو داود (٥١٨٦) وغيره .

وثالثاً ، فإن لم يجبه أحد انصرف <sup>(١)</sup> .

قال ابن القيم : وفي هذه السنن رد على من قال :  
يقدم الاستئذان على السلام ، ورد على من قال : إن  
وقعت عينه على صاحب المنزل قبل الدخول ، بدأ  
بالسلام ، وإن لم تقع عينه عليه ، بدأ بالاستئذان ،  
والقولان مخالفان للسنة <sup>(٢)</sup> .

قال الألباني : ففي هذا تنبيه على تعليم النبي ﷺ  
للعامري أدب الاستئذان ليس مقصوداً لذاته قوله :  
«أألج» ، وإنما المقصود هو عدم ابتدائه إياه بالسلام خلافاً  
لما سمعته من بعض الخطباء الفضلاء . ويزيده تأييداً وقوة  
ما رواه عبد الرزاق (١٠/٣٨٢/١٩٤٢٧) بسند صحيح  
عن ابن سيرين قال : استأذن أعرابي على النبي ﷺ  
فقال : أأدخل؟ ولم يسلم ، فقال رسول الله ﷺ لبعض  
أهل بيته : «مروه فليسلم ، فسمعه الأعرابي ، فسلم ،

(١) «الأذكار» (٢٣٢) .

(٢) «زاد المعاد» (٢/٤٣٠) تحقيق الأرناؤوط .



فأذن له»<sup>(١)</sup> .

## من دخل بيتاً غير مسكون هل يسلم؟

عن نافع : أن عبد الله بن عمر قال : إذا دخل البيت غير المسكون فليقل : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين<sup>(٢)</sup> .

قال ابن حجر : ويدخل في عموم إفشاء السلام السلام على النفس لمن دخل مكاناً ليس فيه أحد ، لقوله تعالى : ﴿فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم . . .﴾ الآية ، وأخرج البخاري في الأدب المفرد وابن أبي شيبة بسند حسن عن ابن عمر : «فيستحب إذا لم يكن أحد في البيت أن يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين» . وأخرج الطبري عن ابن عباس ومن طريق كل من علقمة وعطاء ومجاهد نحوه<sup>(٣)</sup> .

---

(١) «الصحيحة» (٤٧٩/١/٦) .

(٢) «الأدب المفرد» (١٠٥٥) ، وغيره .

(٣) «الفتح» (٢٠/١١) .

## السلام على الأموات

عن عائشة رضي الله عنها ، في حديثها الطويل ،  
عندما أمر النبي ﷺ ، أن يأتي أهل البقيع فيستغفر  
لهم ، أنها قالت له : كيف أقول يا رسول الله؟ قال :  
قولني : «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين  
والمسلمين ، ويرحم الله المستقدمين والمستأخرين ، وإنا إن  
شاء الله بكم للاحقون»<sup>(١)</sup> .

قال الألباني : وأما قراءة القرآن عند زيارتها ، فمما  
لا أصل له في السنة ، بل الأحاديث المذكورة في المسألة  
السابقة تشعر بعدم مشروعيتها إذ لو كانت مشروعة ،  
لفعلها رسول الله ﷺ وعلمها أصحابه ، لا سيما وقد  
سألته عائشة رضي الله عنها - وهي من أحب الناس إليه  
ﷺ - عما تقول إذا زارت القبور؟ فعلمها السلام  
والدعاء ، ولم يعلمها أن تقرأ الفاتحة أو غيرها من القرآن ،  
فلو أن القراءة كانت مشروعة لما كتّم ذلك عنها ، كيف

(١) مسلم (٩٧٤) ، وغيره .

وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز كما تقرر في علم  
الأصول ، فكيف بالكتمان ، ولو أنه ﷺ علمهم شيئاً  
من ذلك لنقل إلينا ، فإذا لم ينقل بالسند الثابت دل على  
أنه لم يقع <sup>(١)</sup> .

### هل يُبدأ الكافر بالسلام ؟

عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا تبدؤا  
اليهود ولا النصارى بالسلام ، فإذا لقيتم أحدهم في  
طريق فاضطروه إلى أضيقه » <sup>(٢)</sup> .

قال النووي : قال أبو سعد : لو أراد تحية ذمي فعلها  
يغير السلام بأن يقول : هداك الله ، أو أنعم الله  
صباحك . قلت : (أي النووي) : هذا الذي قاله أبو سعد  
لا بأس به إذا احتاج إليه ، فيقول : صبحت بالخير أو  
بالسعادة أو بالعافية ، أو صباحك الله بالسرور أو بالسعادة

---

(١) «أحكام الجنائز» (١٩١) .

(٢) مسلم (٢١٦٧) ، والبخاري في «الأدب» (١١٠٢ ، ١١٠٣) ،

وغيرهما .

والنعمة أو بالمسرة ، وما أشبه ذلك ، وأما إذا لم يحتج إليه  
فالاختيار أن لا يقول شيئاً ، فإن ذلك بسط له وإيناس  
وإظهار صورة ودّ ، ونحن مأمورون بالإغلاظ عليهم  
ومنهيون عن ودهم فلا نظهره . والله أعلم <sup>(١)</sup> .

قال الألباني : فإن قيل : فهل يجوز أن يبدأه بغير  
السلام من مثل قوله : كيف أصبحت أو أمسيت ، أو  
كيف حالك ونحو ذلك؟ فأقول : الذي يبدو لي والله  
أعلم الجواز ، لأن النهي المذكور في الحديث إنما هو عن  
السلام ، وهو عند الإطلاق إنما يراد السلام الإسلامي  
المتضمن لاسم الله عز وجل ، كما في قوله ﷺ :  
«السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض فأفشوه  
بينكم» <sup>(٢)</sup> .

(معنى فاضطروه إلى أضيقه) : لا يترك للذمي صدر

الطريق .

---

(١) «الأذكار» (٢٢٧) .

(٢) «الصحيحة» (٣٢٧/٢) .

قال أبو العباس القرطبي في قوله : «وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيقه» : معناه لا تتنحوا لهم عن الطريق الضيق إكراماً لهم واحتراماً . وعلى هذا فتكون هذه الجملة مناسبة للجملة الأولى في المعنى والعطف . وليس معنى ذلك أنا إذا لقيناهم في طريق واسع أننا نلجئهم إلى حرقه حتى نضيق عليهم ، لأنه ذلك أذى منا لهم من غير سبب ، وقد نهينا عن أذاهم<sup>(١)</sup> .

### هل يُبدأ أهل المعاصي بالسلام ؟

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : مر النبي صلى الله عليه وسلم على قوم فيهم متخلق بخلق<sup>(٢)</sup> ، فنظر إليهم ، وسلم عليهم ، وأعرض عن الرجل ، فقال الرجل : أعرضت عني؟! قال : «بين عينيك جمرة»<sup>(٣)</sup> .

(١) «المفهم» (٥/٤٩٠) .

(٢) الخلق : طيب للنساء .

(٣) «الأدب المفرد» : (١٠٢٠) .

وعن الحسن البصري ، قال : «ليس بينك وبين  
الفاسق حرمة»<sup>(١)</sup> .

سئل مالك عن أهل القدر أيسلم عليهم؟ قال : لا  
يسلم عليهم . قال ابن القاسم : وكأنني رأيته يرى ذلك  
في أهل الأهواء كلهم ولم يبينه . قال ابن القاسم وذلك  
رأي أن لا يسلم عليهم<sup>(٢)</sup> .

قال ابن رشد في الذي يمر على اللاعب بالكعب  
والنرد والشطرنج وأشباههم من أهل المجون والبطالات : إذا  
مر بهم وهم يلعبون فلا ينبغي أن يسلم عليهم ، بل يجب  
أن يعرض عنهم ، فإن في ذلك أدباً لهم ، ومتى سلم  
عليهم وهم يلعبون استخفوا بالمسلم ، وارتفعت بذلك  
الريبة عنهم ، وباللذات التوفيق<sup>(٣)</sup> .

قال النووي : وأما المبتدع ومن اقترف ذنباً عظيماً ولم

---

(١) «الأدب المفرد» (١٠١٨) .

(٢) «العتبية» (١٤٨/١٨) - مع «البيان والتحصيل» .

(٣) «البيان والتحصيل» (٢٧٤/١٨) .

يتب منه ، فينبغي أن لا يسلم عليهم ، ولا يرد عليهم السلام ، كذا قاله البخاري وغيره من العلماء ، فإن اضطرَّ إلى السلام على الظلمة ، بأن دخل عليهم وخاف ترتب مفسدة في دينه أو دنياه أو غيرهما إن لم يسلم ، سلم عليهم . قال ابن العربي : قال العلماء : يسلم ، وينوي أن السلام اسم من أسماء الله تعالى ، المعنى : الله عليكم رقيب <sup>(١)</sup> .

قال ابن حجر : وقد ذهب الجمهور إلى أنه لا يسلم على الفاسق ولا المبتدع . ثم نقل عن المهلب أنه قال : ترك السلام على أهل المعاصي سنة ماضية <sup>(٢)</sup> .

### كيف يرد السلام على أهل الكتاب ؟

عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم » <sup>(٣)</sup> .

(١) «الأذكار» (٢٢٨) .

(٢) «الفتح» (٤٠/١١) .

(٣) البخاري (٦٢٥٨) ، ومسلم (٢١٦٣) .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول  
الله ﷺ قال : «إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول  
أحدهم : السام<sup>(١)</sup> عليكم ، فقل : وعليك<sup>(٢)</sup>» .

وعن أبي عثمان النهدي قال : كتب أبو موسى إلى  
دهقان يسلم عليه في كتابه . ف قيل له : أتسلم عليه وهو  
كافر؟ قال : إنه كتب إلي فسلم علي فرددت عليه<sup>(٣)</sup> .

وعن ابن عباس قال : «ردُّوا السلام على من كان  
يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً . ذلك بأن الله يقول : ﴿وَإِذَا  
حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها﴾<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup> .

قال أبو العباس القرطبي : وإليه ذهب - أي إلى  
وجوب رد السلام على أهل الذمة - ابن عباس ،

---

(١) السام : الموت .

(٢) البخاري (٦٢٥٧) ، ومسلم (٢١٦٤) .

(٣) «الأدب المفرد» (١١٠١) .

(٤) النساء : ٨٦ .

(٥) «الأدب المفرد» (١١٠٧) .



والشعبي ، وقتادة ، تمسكاً بعموم الآية .<sup>(١)</sup>

قال ابن حجر في «الفتح» : ذهب جماعة من السلف إلى أنه يجوز أن يقال في الرد عليهم «عليكم السلام» كما يرد على المسلم<sup>(٢)</sup> .

قال ابن القيم : واختلفوا في وجوب الرد عليهم ، فالجمهور على وجوبه ، وهو الصواب ، وقالت طائفة : لا يجب الرد عليهم ، كما لا يجب على أهل البدع وأولى ، والصواب الأول ، والفرق أنا مأمورون بهجر أهل البدع تعزيراً لهم ، وتحذيراً منهم ، بخلاف أهل الذمة<sup>(٣)</sup> .

قال الألباني : هل يجوز أن يقال في رد السلام على غير المسلم : وعليكم السلام؟ فأجبت بالجواز بشرط أن يكون سلامه فصيحاً بيناً ، لا يلوي فيه لسانه ، كما كان اليهود يفعلونه مع النبي ﷺ وأصحابه ، بقولهم : السام

---

(١) «المفهم» (٤٩٢/٥) .

(٢) «الفتح» (٤٥/١١) .

(٣) «زاد المعاد» (٤٢٥/٢) تحقيق الأرنتوط .

عليكم . فأمر النبي ﷺ بإجابتهم بـ : «وعليكم»  
فقط . كما ثبت في «الصحيحين» ، وغيرهما . اهـ  
باختصار<sup>(١)</sup> .

## السلام على جمع فيهم مسلمون وكفار

عن أسامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : أن النبي ﷺ مر على مجلس  
فيه أخلاط من المسلمين والمشركين - عبدة الأوثان  
واليهود - فسلم عليهم النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> .

قال النووي : إذا مر واحد على جماعة فيهم  
مسلمون أو مسلم وكفار ، فالسنة أن يسلم عليهم ويقصد  
المسلمين أو المسلم<sup>(٣)</sup> .

قال ابن العربي : ومثله إذا مر بمجلس يجمع أهل  
السنة والبدعة ، وبمجلس فيه عدول وظلمة ، ومجلس فيه  
محب ومبغض<sup>(٤)</sup> .

(١) «الصحيحة» (٣٢٨/٢) .

(٢) البخاري (٦٢٥٤) ، ومسلم (١٧٩٨) ، وغيرهما .

(٣) «الأذكار» (٢٢٧) .

(٤) ذكره الحافظ في «الفتح» (٣٩/١١) .

قال الشيخ محمد صالح عثيمين : إذا مررت بإنسان لا تدري أمسلم هو أو كافر ، فإن كان هناك علامة تميز بين الكفار والمسلمين فخذ بالعلامة ، مثل أن الكفار يلبسون ثياباً معينة ، فخذ بالعلامة ، إذا لم يكن ، كما هو واقع الآن ، الواقع أن العمال الذين يأتون من يمين وشمال بعضهم مسلم وبعضهم كافر ، وليس لهم علامة ، كلهم ثيابهم واحدة وكلهم أشباههم واحدة وألوانهم واحدة فماذا تصنع؟ أتسلم أو لا تسلم؟

نقول : إذا غلب على ظنك أنهم ليسوا مسلمين لا تسلم ، لكن لك أن تقول صباح الخير أو مرحباً بالجماعة ، وما أشبه ذلك <sup>(١)</sup> .

## السلام على النبي ﷺ

### ١ - في الصلاة :

عن شقيق بن سلمة قال : قال عبد الله : كنا إذا صلينا خلف النبي ﷺ قلنا : السلام على جبريل

---

(١) من شريط «نظرات في سورتي الإخلاص والكافرون» .

وميكائيل ، السلام على فلان وفلان<sup>(١)</sup> ، فالتفت إلينا رسول الله ﷺ فقال : «إن الله هو السلام ، فإذا صلى أحدكم ، فليقل : التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين - فإنكم إذا قلتموها أصابت كل عبد صالح في السماء والأرض - أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»<sup>(٢)</sup> .

ويشرع أن يقول في تشهده أيضاً : «السلام على النبي» بدلاً من : «السلام عليك أيها النبي» ، لقول ابن مسعود : «فلما قبض قلنا : السلام على النبي»<sup>(٣)</sup> .

٢ - عند دخول المسجد وعند الخروج منه : عن

---

(١) يعدون من الملائكة ما شاء الله كما في رواية ابن ماجه : «يعنون الملائكة» ابن ماجه (٨٩٩) .

(٢) البخاري (٨٣١) ، ومسلم (٤٠٢) ، وغيرهما .

(٣) البخاري (٦٢٦٥) ، وراجع - لزماً - «الموطأ» : باب التشهد

في الصلاة (٩٠)

فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت : كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يقول : «بسم الله ، والسلام على رسول الله ، اللهم اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب رحمتك» .  
وإذا خرج قال : «بسم الله . والسلام على رسول الله ، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك»<sup>(١)</sup> .

٣ - السلام على النبي ﷺ بعد موته :

إن النبي ﷺ لا يسمع سلام المسلم عليه ، بعيداً كان أو قريباً ، من أجل ذلك وكلّ الله ملائكة تبليغه سلام أمته عليه ، دليل ذلك قوله ﷺ : «إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام»<sup>(٢)</sup> ، وفي رواية : «إن لله في الأرض ملائكة سياحين يبلغوني من أمتي السلام»<sup>(٣)</sup> .

---

(١) ابن ماجه : (٧٧١) ، وغيره .

(٢) البزار «كشف الأستار» (٨٤٥) ، وغيره .

(٣) «فضل الصلاة على النبي ﷺ» لإسماعيل القاضي

قال الألباني : ووجه الاستدلال به أنه صريح في أن النبي ﷺ لا يسمع سلام المسلمين ، إذ لو كان يسمعه بنفسه لما كان بحاجة إلى من يبلغه إليه ، كما هو ظاهر لا يخفى على أحد إن شاء الله تعالى . وإذا كان الأمر كذلك ، فبالأولى أنه ﷺ لا يسمع غير السلام من الكلام ، وإذا كان كذلك فلأن لا يسمع السلام غيره من الموتى أولى وأحرى . ثم إن الحديث مطلق يشمل حتى من سلم عليه ﷺ عند قبره ، ولا دليل يصرح بالتفريق بينه وبين من صلى عليه بعيداً عنه ، والحديث المروي في ذلك موضوع<sup>(١)</sup> .

أما المشروع في حق من مر بقبر النبي ﷺ أن يسلم عليه ويدعو لأبي بكر وعمر ، فإذا أراد الدعاء فإنه لا يستقبل الحجرة ، وإنما يستقبل القبلة ، ويدعو الله وحده ، مع الأخذ بعين الاعتبار عدم اتخاذ قبره ﷺ عيداً ،

---

(١) «الآيات البيئات في عدم سماع الأموات» الألووسي (٣٧) /

تحقيق الشيخ الألباني .

فقد قال ﷺ : « لا تجعلوا قبوري عيداً ، ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، وصلوا علي وسلموا حيثما كنتم ، فسيبلغني سلامكم وصلاتكم »<sup>(١)</sup> .

وعن عبد الله بن دينار ، قال : رأيت ابن عمر إذا قدم من سفر دخل المسجد ، فقال : السلام عليك يا رسول الله ، السلام على أبي بكر ، السلام على أبي ، ويصلي ركعتين<sup>(٢)</sup> .

قال ابن تيمية : ليس من المشروع أن يُطلب من الأموات لا دعاء ولا غيره . وفي «موطأ مالك» : أن ابن عمر كان يقول : «السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبة» ثم ينصرف .

وعن عبد الله بن دينار قال : رأيت عبد الله بن عمر يقف على قبر النبي ﷺ فيصلي على النبي ﷺ ، ويدعو لأبي بكر وعمر . وكذلك أنس بن مالك وغيره

---

(١) «فضل الصلاة على النبي ﷺ» لاسماعيل القاضي (٢٠) .

(٢) المرجع السابق (٩٩) .

نقل عنهم أنهم كانوا يسلمون على النبي ﷺ ، فإذا أرادوا الدعاء استقبلوا القبلة يدعون الله تعالى ، لا يدعون مستقبلي الحجرة . وإن كان قد وقع في بعض ذلك طوائف من الفقهاء والصوفية والعامّة ، فلم يذهب إلى ذلك إمام متبع في قوله ، ولا من له في الأمة لسان صدق عام .

وقال : الحكاية التي تذكر عن مالك أنه قال للمنصور لما سأله عن استقبال الحجرة ، فأمره بذلك وقال : «هو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم» كذب على مالك ، ليس لها إسناد معروف ، وهو خلاف الثابت المنقول عنه بأسانيد الثقات في كتب أصحابه ، كما ذكر إسماعيل بن إسحاق القاضي وغيره . مثل ما ذكروا عنه أنه سئل عن أقوام يطيلون القيام مستقبلي الحجرة يدعون لأنفسهم ، فأنكر مالك ذلك ، وذكر أنه من البدع التي لم يفعلها الصحابة والتابعون لهم بإحسان ، وقال : لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها . ولا ريب أن الأمر كما



قاله مالك ؛ فإن الآثار المتواترة عن الصحابة والتابعين تبين أن هذا لم يكن من عملهم وعاداتهم ، ولو كان استقبال الحجرة عند الدعاء مشروعاً لكانوا هم أعلم بذلك ، وكانوا أسبق إليه ممن بعدهم .

ثم قال : وقد كره مالك أن يقول الرجل : زرت قبر رسول الله ﷺ ، لأن هذا اللفظ لم يرد .

والأحاديث المروية في زيادة قبره كلها ضعيفة بل كذب ، وهذا اللفظ صار مشتركاً في عرف المتأخرين يراد به (الزيارة البدعية) التي في معنى الشرك ، كالذي يزور القبر ليسأله أو يسأل الله به أو يسأل الله عنده . و(الزيارة الشرعية) هي أن يزوره لله تعالى : للدعاء له ، والسلام عليه ، كما يصلي على جنازته . فهذا الثاني هو المشروع ، لكن كثيراً من الناس لا يقصدون بالزيارة المعنى الأول ، فكره مالك أن يقول : زرت قبره . لما فيه من إيهام المعنى الفاسد الذي يقصده أهل البدع والشرك<sup>(١)</sup> .

---

(١) «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» (١٤٦ - ١٤٨) .

قال ابن رشد في المسألة : إنما يلزمه أن يسلم عليه كلما مر به ، وليس عليه أن يمر به ليسلم عليه إلا للوداع<sup>(١)</sup> عند الخروج . ويكره له أن يكشر المرور به والسلام عليه والإتيان كل يوم إليه ، لئلا يجعل القبر بفعله ذلك كالمسجد الذي يؤتى كل يوم للصلاة فيه . وقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك بقوله : «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد . اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»<sup>(٢)</sup> .

قال الألباني : وما يدخل في ذلك دخولاً أولياً - أي اتخاذ قبره ﷺ عيداً - ما هو مشاهد اليوم في المدينة المنورة ، من قصد الناس دبر كل صلاة مكتوبة قبر النبي ﷺ للسلام عليه والدعاء عنده وبه ، ويرفعون أصواتهم لديه ، حتى ليضج المسجد بهم ، ولا سيما في موسم الحج ، حتى لكأن ذلك من سنن الصلاة! بل إنهم ليحافظون عليه أكثر من محافظتهم على السنن .

ثم قال : فيجوز لمن بالمدينة إتيان القبر الشريف

---

(١) في هذا الإلزام نظر!

(٢) «البيان والتحصيل» (١٨/٤٤٤) .

للسلام عليه ﷺ أحياناً ، لأن ذلك ليس من اتخاذه عيداً كما هو ظاهر ، والسلام عليه وعلى صاحبيه مشروع بالأدلة العامة ، فلا يجوز نفي المشروعية مطلقاً لنهيهِ ﷺ عن اتخاذ قبره عيداً<sup>(١)</sup> .

وأما الشبهة التي دخلت على أصحاب البدع ، من أن النبي ﷺ حي في قبره حياة حقيقية ، يأكل ويشرب ويجامع النساء ، مستدلين بقوله ﷺ : «الأنبياء أحياء يصلون في قبورهم»<sup>(٢)</sup> . وقوله ﷺ : «ما من أحد يسلم علي إلا ردّ الله علي روحي حتى أرد عليه السلام»<sup>(٣)</sup> . فقد أجاب عنها خادم السنة النبوية العلامة الألباني بقوله : اعلم أن الحياة التي أثبتها هذا الحديث للأنبياء عليهم الصلاة والسلام إنما هي حياة برزخية ، ليست من حياة الدنيا في شيء ، ولذلك وجب الإيمان بها ، دون ضرب الأمثال لها ، ومحاولة تكييفها وتشبيهها بما هو

---

(١) «أحكام الجنائز» (٢٢٣ - ٢٢٤) .

(٢) «كشف الأستار» البزار (٢٣٣٩) . وغيره .

(٣) أبو داود (٢٠٤١) ، وغيره .

المعروف عندنا في حياة الدنيا . هذا هو الموقف الذي يجب أن يتخذه المؤمن في هذا الصدد : الإيمان بما جاء في الحديث دون الزيادة عليه بالأقيسة والآراء كما يفعل أهل البدع الذين وصل الأمر ببعضهم إلى الادعاء أن حياته في قبره حياة حقيقية! قال : يأكل ويشرب ويجامع النساء!!

وإنما هي حياة برزخية لا يعلم حقيقتها إلا الله سبحانه وتعالى<sup>(١)</sup> .

### السلام عند الانتهاء من الصلاة

« كان ﷺ يسلم عن يمينه : السلام عليكم ورحمة الله ، حتى يرى بياض خده الأيمن ، وعن يساره : السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الأيسر . وكان أحياناً يزيد في التسليمة الأولى : وبركاته ، وكان إذا قال عن يمينه : السلام عليكم ورحمة الله اقتصر أحياناً على قوله عن يساره : السلام عليكم ، وأحياناً كان يسلم

---

(١) «الصحيحه» (٢/١٩٠) .

تسليمة واحدة : السلام عليكم تلقاء وجهه ، يميل إلى الشق الأيمن شيئاً أوقليلاً»<sup>(١)</sup> .

### الدعاء بالسلام بعد الصلاة

عن ثوبان ؛ قال : كان رسول الله ﷺ ، إذا انصرف من صلاته ، استغفر ثلاثاً . وقال : «اللهم أنت السلام ومنك السلام . تباركت ذا الجلال والإكرام»<sup>(٢)</sup> .

### الدعاء بالسلام عند رؤية الكعبة

ثبت ذلك عن عمر موقوفاً أنه قال : «اللهم أنت السلام ، ومنك السلام ، فحينا ربنا بالسلام»<sup>(٣)</sup> .

السلام أثناء الخطبة يوم الجمعة والإمام يخطب الأصل ترك الكلام مطلقاً أثناء الخطبة يوم الجمعة ، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال : بينما رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة ، إذ قال أبو ذر لأبي بن كعب : متى

---

(١) من كتاب «صفة صلاة النبي ﷺ» للألباني .

(٢) مسلم (٥٩١) ، وغيره .

(٣) البيهقي (٧٣/٥) .

أنزلت هذه السورة؟ فلم يجبه ، فلما قضى صلاته ، قال له : مالك من صلاتك إلا ما لغوت ، فأتى أبو ذر النبي ﷺ فذكر ذلك له ، فقال : صدق أبي<sup>(١)</sup> .

وعن ثعلبة بن أبي مالك : «إنهم كانوا يتحدثون حين يجلس عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر ، حتى يسكت المؤذن ، فإذا قام عمر على المنبر ، لم يتكلم أحد حتى ينهي خطبتيه كليهما»<sup>(٢)</sup> .

بل إن النبي ﷺ سمي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أثناء الخطبة لغواً ؛ عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت ، والإمام يخطب ؛ فقد لغوت»<sup>(٣)</sup> .

وفي الحديث : «ومن لغى أو تخطى كانت له ظهراً»<sup>(٤)</sup> .

---

(١) الطيالسي (٢٣٦٥) .

(٢) الطحاوي (٣٧٠/١) ، وغيره .

(٣) البخاري (٩٣٤) ، ومسلم (٨٥١) ، وغيرهما .

(٤) ابن خزيمة (١٨١٠) ، وغيره .

ومعنى لغوت : خبت من الأجر . وقيل : بطلت  
فضيلة جمعتك ، وقيل : صارت جمعتك ظهراً<sup>(١)</sup> .

قال الألباني : وهذا القول الأخير - وقريب منه الذي  
قبله - هو الذي نعتمده ، لأن خير ما فسر به حديثه  
ﷺ ، إنما هو كلامه<sup>(٢)</sup> .

قال أبو طالب : قال أحمد : إذا سمعت الخطبة  
فاستمع وأنصت ولا تقرأ ولا تشمت ، وإذا لم تسمع  
الخطبة فاقراً وشمت وردّ السلام . وقال أبو داود : قلت  
لأحمد : يرد السلام والإمام يخطب ويشمت العاطس؟  
قال : إذا كان ليس يسمع الخطبة فيرد ، وإن كان يسمع  
فلا<sup>(٣)</sup> .

قال النووي في المسألة : وفي تشميت العاطس  
ثلاثة أوجه (الصحيح المنصوص) : تحريمه كرد السلام<sup>(٤)</sup> .

---

(١) «الفتح» (٤١٤/٢) .

(٢) راجع «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٠٣) .

(٣) «المغني» (١٦٩/٢) .

(٤) «المجموع» (٥٢٤/٤) .

وقال أيضاً : وأما السلام في حال خطبة الجمعة  
فقال أصحابنا : يكره الابتداء به لأنهم مأمورون  
بالإنصات للخطبة<sup>(١)</sup> .

قال الشيخ مشهور حسن : ويتعين إذا علمت أن قول  
القائل لصاحبه «أنصت» ، وهو من باب الأمر بالمعروف  
والنهي عن المنكر ؛ ومع ذلك فقد سماه النبي ﷺ لغواً ،  
وذلك من باب ترجيح الأهم - وهو الإنصات لموعظة  
الخطيب - على المهم - وهو الأمر بالمعروف أثناء الخطبة - ،  
وإذا كان الأمر كذلك ، فكل ما كان في رتبة الأمر  
بالمعروف : كتشميت العاطس ، ورد السلام ، ومتابعة  
الخطيب على ذكر الله ، أو الصلاة على رسول الله ﷺ ،  
ونحو ذلك ، فحكمه حكم الأمر بالمعروف ، وما كان  
دونه في الرتبة فهو أولى بالمنع<sup>(٢)</sup> .

---

(١) «الأذكار» (٢٢٤) .

(٢) «أخطاء المصلين» : (٣٥٩) .



## الخطيب إذا استوى على المنبر هل يسلم ؟

عن جابر بن عبد الله ، أن النبي ﷺ : « كان إذا صعد المنبر سلم »<sup>(١)</sup> .

قال ابن القيم : وكان - أي النبي ﷺ - يمهل يوم الجمعة حتى يجتمع الناس ، فإذا اجتمعوا ، خرج إليهم وحده من غير شايش يصيح بين يديه ، ولا لبس طيلسان ، ولا طرحة ، ولا سواد ، فإذا دخل المسجد سلم عليهم ، فإذا صعد المنبر استقبل الناس بوجهه ، وسلم عليهم ، ولم يدع مستقبل القبلة ، ثم يجلس ...<sup>(٢)</sup> .

## الإشارة في الصلاة لرد السلام

عن جابر أنه قال : إن رسول الله ﷺ بعثني لحاجة ثم أدركته وهو يسير ، - قال قتيبة : يصلي - فسلمت عليه

(١) ابن ماجه (١١٠٩) .

(٢) « زاد المعاد » (٤٢٩/١) تحقيق الأرئوط .

فأشار إلي ، فلما فرغ دعائي فقال : «إنك سلمت علي أنفاً وأنا أصلي» وهو موجه حينئذ قبل المشرق <sup>(١)</sup> .

وعن جابر قال : أرسلني نبي الله ﷺ إلى بني المصطلق ، فاتيته وهو يصلي على بعيره فكلمته ، فقال لي بيده هكذا ، ثم كلمته فقال لي بيده : هكذا ، وأنا أسمعه يقرأ ويومئ برأسه ، فلما فرغ ، قال : «ما فعلت في الذي أرسلتك؟ فإنه لم يمنعني أن أكلمك إلا أني كنت أصلي» <sup>(٢)</sup> .

وعن صهيب ، أنه قال : مررت برسول الله ﷺ ، وهو يصلي فسلمت عليه ، فرد إشارة . قال : ولا أعلمه إلا قال : إشارة بإصبعه <sup>(٣)</sup> .

وعن عبد الله بن عمر ، قال : خرج رسول الله ﷺ إلى قباء ، يصلي فيه ، قال : فجاءته الأنصار ، فسلموا

---

(١) مسلم (٥٤٠) بعد (٣٦) .

(٢) مسلم (٥٤٠) بعد (٣٧) ، وغيره .

(٣) أبو داود (٩٢٥) . وغيره .

عليه وهو يصلي ، قال : فقلت لبلال : كيف رأيت رسول الله ﷺ يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي ؟ قال : يقول هكذا وبسط كفه ، وبسط جعفر بن عون كفه ، وجعل بطنه أسفل ، وجعل ظهره إلى فوق <sup>(١)</sup> .

وعن نافع أن عبد الله بن عمر مر على رجل وهو يصلي ، فسلم عليه ، فرد الرجل كلاماً . فرجع إليه عبد الله بن عمر فقال له : إذا سلّم على أحدكم وهو يصلي فلا يتكلم وليشر بيده <sup>(٢)</sup> .

قال ابن حجر : فقد وردت أحاديث جيدة أنه ﷺ رد السلام إشارة وهو يصلي ، منها حديث أبي سعيد : «أن رجلاً سلّم على النبي ﷺ وهو يصلي فرد عليه إشارة» ومن حديث ابن مسعود نحوه .

وقال : والنهي عن السلام بالإشارة مخصوص بمن قدر على اللفظ حساً وشرعاً ، وإلا فهي مشروعة لمن يكون

---

(١) أبو داود (٩٢٧) ، وغيره .

(٢) «الموطأ» في (العمل في جامع الصلاة) .

في شغل يمنعه من التلفظ بجواب السلام ،  
كالمصلي ... (١) .

قال الشوكاني : (فائدة) : ورد في كيفية الإشارة لرد  
السلام في الصلاة حديث ابن عمر عن صهيب قال : لا  
أعلمه إلا أنه أشار بإصبعه ، وحديث بلال قال : كان  
يشير بيده . ولا اختلاف بينهما ، فيجوز أن يكون أشار  
مرة بأصبعه ومرة بجمع يده ، ويحتمل أن يكون المراد  
باليد الإصبع حملاً للمطلق على المقيد . وفي حديث  
ابن عمر عند أبي داود : «أنه سأل بلالاً : كيف رأيت  
رسول الله ﷺ يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو  
يصلي؟ فقال : يقول هكذا ، وبسط جعفر بن عون كفه ،  
وجعل بطنه أسفل ، وجعل ظهره إلى فوق» . ففيه  
الإشارة بجميع الكف . وفي حديث ابن مسعود عند  
البيهقي بلفظ : «فأوماً برأسه» ، وفي رواية له : «فقال  
برأسه» يعني الرد . ويجمع بين الروايات بأنه ﷺ فعل

---

(١) «الفتح» (١١/١٤، ١٩) .

هذا مرة وهذا مرة ، فيكون جميع ذلك جائزاً<sup>(١)</sup> .

قال الصنعاني عن حديث عمر : والحديث دليل أنه إذا سلم أحد على المصلي رد عليه السلام بالإشارة دون النطق<sup>(٢)</sup> .

سئل أحمد عن الرجل يدخل على قوم وهم يصلون أيسلم عليهم؟ قال : نعم . وروى ابن المنذر عن أحمد أنه سلم على مصلي<sup>(٣)</sup> .

قال النووي : هذه الأحاديث فيها فوائد ؛ منها : تحريم الكلام في الصلاة سواء كان لمصلحتها أم لا ، وتحريم رد السلام فيها باللفظ ، وأنه لا تضر الإشارة بل يستحب رد السلام بالإشارة<sup>(٤)</sup> .

قال ابن القيم : ولم يكن النبي ﷺ يرد بيده ولا

---

(١) «النيل» (٣٧٦/٢) .

(٢) «سبل السلام» (٢٦٤/١) .

(٣) «المغني» (٧١٢/١) .

(٤) «مسلم بشرح النووي» (٢٦/٥) .

رأسه ولا إصبعه إلا في الصلاة . فإنه كان يرد على من سلم عليه إشارة . ثبت ذلك عنه في عدة أحاديث ، ولم يجيء عنه ما يعارضها إلا بشيء باطل لا يصح عنه <sup>(١)</sup> .

لكن المانع من رد السلام إشارة في الصلاة استدلوا بحديث ابن مسعود في «الصحيحين» ، وغيرهما ، والذي فيه : «فلم يرد علينا» . قال الشوكاني : لكنه ينبغي أن يحمل الرد المنفي هنا على الرد بالكلام لا الرد بالإشارة ، لأن ابن مسعود نفسه قد روى عن رسول الله ﷺ أنه رد عليه بالإشارة ، ولو لم ترد عنه هذه الرواية لكان الواجب هو ذلك جمعاً بين الأحاديث <sup>(٢)</sup> .

وهذا الذي ذهب إليه الشوكاني هو الحق ، فعن عبدالله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه ، عن جده : «أنه كان يسلم على رسول الله ﷺ وهو يصلي ، فيرد عليه السلام ، ثم إنه سلم عليه وهو

---

(١) «زاد المعاد» (٤١٩/٢) تحقيق الأرنؤوط ، وراجع لزمام المرجع

نفسه (٢٦٧/١) .

(٢) «النيل» (٣٧٧/٢) .

يصلي فلم يرد عليه ؛ فظن عبد الله أن ذلك من موجدة  
من رسول الله ﷺ ، فلما انصرف قال : يا رسول الله!  
كنت أسلم عليك وأنت تصلي فترد علي ، فقال : « لا ؛  
ولكننا نهينا عن الكلام في الصلاة ، إلا بالقرآن  
والذكر» <sup>(١)</sup> .

وعن أبي سعيد الخدري أن رجلاً سلم على رسول  
الله ﷺ وهو يصلي فرد النبي ﷺ بإشارة ، فلما سلم  
قال له النبي ﷺ : «إنا كنا نرد السلام في صلاتنا ،  
فنهينا عن ذلك» <sup>(٢)</sup> .

قال الألباني : إن الرجل الذي سلم على النبي ﷺ  
هو عبد الله بن مسعود ، كما روى أبو هريرة عنه قال :  
«مررت برسول الله ﷺ وهو يصلي ، فسلمت عليه فأشار  
إلي» . وكان ذلك عند قدومه من هجرته ﷺ من  
الحبشة ؛ صح ذلك عنه من غير ما طريق ، وتقدم  
تخريجه في المجلد الخامس رقم (٢٣٨٠) ، وفي «الروض»

---

(١) الطبراني في «الكبير» (١٠/١٠٢٩) .

(٢) الطحاوي في «شرح المعاني» (١/٤٥٤) ، وغيره .

أيضاً (٦٠٥) . وفي الحديث دلالة صريحة على أن رد السلام من المصلي لفظاً كان مشروعاً في أول الإسلام في مكة ، ثم نسخ إلى رده بالإشارة في المدينة . وإذا كان ذلك كذلك ؛ ففيه استحباب إلقاء السلام على المصلي ، لإقراره ﷺ ابن مسعود على إلقائه كما أقر على ذلك غيره ممن كانوا يسلمون عليه وهو يصلي ، وعلى ذلك فعلى أنصار السنة التمسك لها ، والتلطف في تبليغها وتطبيقها فإن الناس أعداء لما جهلوا ، ولا سيما أهل الأهواء والبدع منهم <sup>(١)</sup> .

واستدلوا أيضاً بما رواه أبو داود وغيره « لا غرار في صلاة ولا تسليم » .

الغرار في الصلاة : النقص في هيأتها وأركانها ، وأما التسليم المنهي عنه هنا فيحمل على الرد باللفظ لا بالإشارة جمعاً بين الأدلة <sup>(٢)</sup> .

---

(١) «الصحيحة» (٦/٩٩٨ - ٩٩٩) .

(٢) انظر لزماً «نيل الأوطار» (٢/٣٧٧) ، و«سلسلة الأحاديث =



واستدلوا أيضاً بما رواه أبو داود : «من أشار في  
صلاته إشارة تفهم عنه فليعدلها» ؛ يعني : الصلاة . فهذا  
حديث منكر<sup>(١)</sup> .

قال الشوكاني : وعلى فرض صحته ينبغي أن تحمل  
الإشارة المذكورة في الحديث على الإشارة لغير رد السلام  
والحاجة ، جمعاً بين الأدلة<sup>(٢)</sup> .

### علاقة السلام بصلة الأرحام

قال رسول الله ﷺ : «بُلُّوا أرحامكم ولو  
بالسلام»<sup>(٣)</sup> .

قال الألباني : (بلوا) أي ندوها بصلتها ، وهم  
يطلقون النداءة على الصلة ، كما يطلقون اليبس على

---

= الصحيحة» (٥٦٨/١) ، و«الضعيفة» (٢٢٦/٣) .

(١) راجع «زاد المعاد» (٤١٩/٢) تحقيق الأرنؤوط ، و«الضعيفة»

(١١٠٤) ، و«ضعيف سنن أبي داود» (٢٠٠) .

(٢) «النيل» (٣٧٨/٢) .

(٣) وكيع في «الزهد» (٤٠٩/٣) ، وغيره .

القطيعة .

قال الصنعاني : واعلم أنه اختلف العلماء في الرحم التي تجب صلتها فقليل : هي الرحم التي يحرم النكاح بينهما ، بحيث لو كان أحدهما ذكراً حرم على الآخر . فعلى هذا لا يدخل أولاد الأعمام ولا أولاد الأخوال . واحتج هذا القائل بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها في النكاح لما يؤدي إليه من التقاطع . وقيل : هو من كان متصلاً بميراث ، ويدل عليه قوله ﷺ : «ثم أدناك فأدناك» . وقيل من كان بينه وبين الآخر قرابة سواء كان يرثه أو لا<sup>(١)</sup> .

وكما رغب الإسلام في صلة الأرحام ، بل حث عليها وأمر بها ، ورتب عليها خيرى الدنيا والآخرة ، فإنه حذر من قطيعة الرحم ، فقد قال النبي ﷺ : «لا يدخل الجنة قاطع» وفي رواية لمسلم : «لا يدخل الجنة قاطع

---

(١) «سبل السلام» (٤/٢٩٨) .

رحم»<sup>(١)</sup> .

قال النووي : هذا الحديث يتأول تأويلين : أحدهما حملة على من يستحل القطيعة بلا سبب ولا شبهة ، مع علمه بتحريمها ، فهذا يخلد في النار ولا يدخل الجنة أبداً ، والثاني معناه ، لا يدخلها في أول الأمر مع السابقين ، بل يعاقب بتأخره ، القدر الذي يريده الله تعالى<sup>(٢)</sup> .

قال المناوي : يصفى من خبث القطيعة إما بالتعذيب أو بالعفو<sup>(٣)</sup> .

وعن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ من خلقه قالت الرحم : هذا مقام العائذ بك من القطيعة ، قال : نعم ، أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك؟ قالت : بلى يا رب ،

---

(١) البخاري (٥٩٨٤) ، ومسلم (٢٥٥٦) ، وغيرهما .

(٢) «مسلم بشرح النووي» (١١٤/١٦) .

(٣) «فيض القدير» (٤٤٨/٦) .

قال : فهو لك . قال رسول الله ﷺ : فاقروا إن شئتم :  
﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض ،  
وتقطعوا أرحامكم . أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم  
وأعمى أبصارهم﴾<sup>(١)</sup> .

وعن أبي بكره قال : قال رسول الله ﷺ : «ما من  
ذنب أحرى أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا - مع  
ما يدخر له في الآخرة - من قطيعة الرحم والبغي»<sup>(٢)</sup> .

### ليس الواصل بالمكافىء

قال رسول الله ﷺ : «ليس الواصل بالمكافىء ،  
ولكن الواصل الذي إذا قُطعت رحمه وصلها»<sup>(٣)</sup> .

قال ابن حجر : لا يلزم من نفي الوصل ثبوت  
القطع ، فهم ثلاث درجات : مواصل ومكافىء وقاطع ،

---

(١) البخاري (٥٩٨٧) ، مسلم (٢٥٥٤) .

(٢) «الأدب المفرد» (٦٧) ، وغيره .

(٣) البخاري (٥٩٩١) ، وغيره .

فالواصل يتفضل ولا يتفضل عليه ، والمكافئ الذي لا يزيد في الإعطاء على ما يأخذ ، والقاطع الذي يُتفضل عليه ولا يتفضل .

وقال : فمن بدأ حينئذ فهو الواصل ، فإن جوزي سمي من جازاه مكافئاً<sup>(١)</sup> .

### ترك السلام بخل

عن أبي هريرة قال : «أبخل الناس الذي يبخل بالسلام ، وإن أعجز الناس من عجز بالدعاء»<sup>(٢)</sup> .

قال المناوي : بخلوا حتى بخلوا بالسلام الذي لا كلفة فيه ولا بذل مال ، ومن بخل به فهو بغيره من سائر الأشياء أبخل<sup>(٣)</sup> .

---

(١) «الفتح» (٤٢٤/١٠) .

(٢) «الأدب المفرد» (١٠٤٢) ، وقد صح مرفوعاً . راجع

«الصحيفة» (٦٠١) .

(٣) «فيض القدير» (١٩٨/٣) .

## ترك السلام من خوارم المروءة

سأل أبو نصر ما المروءة؟ قال : إطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، وتوقّي الأدناس ، واجتناب المعاصي صغيرها وكبيرها<sup>(١)</sup> .

قال المناوي عن ترك السلام : والإمساك عنه من أخبث الأفعال الرديئة والخصال المؤدية إلى الضرر والأذية<sup>(٢)</sup> .

\* \* \*

تمت الرسالة ، والحمد لله الذي بنعمته  
تم الصالحات

\* \* \*

---

(١) «المجالسة وجواهر العلم» : (٩٧٥) ، تحقيق الشيخ مشهور

حسن .

(٢) «فيض القدير» (٣/١٩٨) .

## محتويات الكتاب

- ٥ مقدمة فضيلة الشيخ مشهور حسن سلمان
- ٧ مقدمة المؤلف
- ٩ معنى السلام
- ١٠ فضل السلام
- ١١ حكم السلام
- ١٤ كيفية السلام
- ٢١ التوسط في السلام بين الرفع والمخافتة
- ٢١ السلام بالإشارة
- ٢٣ هل يقول المبتدئ عليك السلام

- ٢٤ ألفاظ في التحية حذر منها العلماء
- ٣٠ من يبدأ بالسلام
- ٣٢ أحكام منتقاة
- ٣٣ الواحد يجزىء عن الجماعة في السلام
- ٣٣ من سلم على قوم فلم يردوا عليه
- ٣٤ السلام للمعرفة وغير المعرفة
- ٣٥ السلام عند اللقاء وعند المفارقة
- ٣٥ إعادة السلام على من تكرر لقاءه
- ٣٧ تكرار السلام ثلاثاً
- ٣٩ السلام على الصبيان
- ٣٩ تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال
- ٤١ ترك السلام على من يقضي حاجته
- ٤١ فلان يقرئك السلام
- ٤٢ إذا التقى المتخاصمان فخيرهما الذي يبدأ بالسلام



- ٤٣ السلام قبل الكلام وقبل الإذن بالدخول
- ٤٧ من دخل بيتاً غير مسكون هل يسلم
- ٤٨ السلام على الأموات
- ٤٩ هل يبدأ الكافر بالسلام
- ٥١ هل يبدأ أهل المعاصي بالسلام
- ٥٣ كيف يُرد السلام على أهل الكتاب
- ٥٦ السلام على جمع فيهم مسلمون وكفار
- ٥٧ السلام على النبي ﷺ
- ٦٦ السلام عند الانتهاء من الصلاة
- ٦٧ الدعاء بالسلام بعد الصلاة
- ٦٧ الدعاء بالسلام عند رؤية الكعبة
- ٦٧ السلام أثناء الخطبة يوم الجمعة والإمام يخطب
- ٧١ الخطيب إذا استوى على المنبر هل يسلم
- ٧١ الإشارة في الصلاة لرد السلام

٧٩

علاقة السلام بصلة الأرحام

٨٢

ليس الواصل بالمكافئ

٨٣

ترك السلام بنحل

٨٤

ترك السلام من خوارم المروءة

\* \* \*

التنفيذ الإلكتروني والإخراج الفني : قسم الكمبيوتر في

دار الحسن للنشر والتوزيع - هاتف ٤٦٤٨٩٧٥ - فاكس ٤٦٤٨٩٧٥ - ص.ب ١٨٢٧٤٢ - عمان ١١١١٨ - الأردن

رَفْعُ

عبد الرحمن النجدي

أسكنه الله الفردوس

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

رَفَع

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)